قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤١٨ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون المالى والخطابات المتبادلة الموقعه بتاريخ ١٩٨٦/٤/٢٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التعاون المالى والخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ١٩٨٦/٤/٢٤ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية **وذلك مع التحفظ بشرط التصديق** •

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ المحرم سنة ١٤٠٧ (٤ اكتوبر سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٩ من ربيع الأول سنة ١٤٠٧ هـ الموافق الأول من ديسمبر سنة ١٩٨٦ م •

اتفاقيـــة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحادية

بشأن التعاون المـالى

ان حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمـانيا الاتحاية

انطلاقا من روح العلاقات الودية بين جمهورية مصر العربية وجمهـورية ألمـانيا الاتحادية ، ورغبة فى توطيد وتعزيز هذه العلاقات الودية من خلال التعاون المـالى المبنى على روح المشاركة ، وادراكا أن الحفاظ على هذه العلاقات يشكل الأساس لهذه الاتفاقية ، وعزما على المساهمة فى التنمية الاجتماعية والاقتصادية بجمهورية مصر العربية ، وبالاشارة الى محضر المفاوضات المؤرخ فى ٢٤ أبريل سـنة ١٩٨٦

اتفقتا على ما يلى :

(مادة ١)

١ ـ تمكن حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحـادية حكومة جمهورية مصر العربية أو مقترضين آخرين تحددهم الحكومتان معا من الحصول على قروض من Kreditanstalt fur Wiederaufbau-Frankfurt/Main

(مؤسسة قروض التنمية فى فرانكفورت / ماين) تصل الى ٢٣٥ مليون مـارك ألمـانى (مائتان وخمسة وثلاثون مليون مارك ألمـانى) لتمويل المشروعات التالية :

(أ) انتاج سماد نترات الأمونيوم بأبو قير .

(ب) اعادة تأهيل محطات المحولات الكهربائية •

(جـ) بنك التنمية الصناعية ـ مرحلة ثالثة •

(د) برنامج الاستيراد السلعى للقطاع الصناعى •

اذا ما أظهرت الدراسة جدوى هذه المشروعات •

٢ ـ تطبق هذه الاتفاقية أيضا فى الحالات المستقبلة التى تمكن فيها حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية حكومة جمهورية مصر العربية من الحصول على قروض من Kreditanstalt fur Wiederaufbau-Frankfurt/Main

(مؤسسة قروض التنمية فى فرانكفورت / ماين) •

٣ ـ يمكن أن تستبدل بالمشروعات المشار اليها فى الفقرة (١) أعلاه مشروعات أخرى اذا ما تم الاتفاق على ذلك بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية •

٤ ـ يتم السحب من القروض المحددة للمشروعات الواردة تحت البنود (ب الى د) من الفقرة (١) أعلاه بشرط الوفاء فى المواعيد المحددة بالالتزامات الناتجة عن البروتوكول المؤرخ فى ٨ فبراير ١٩٧٣ والمبرم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية •

(مادة ٢)

١ ـ استخدام المبلغ المشار اليه فى المادة (١) من هذا الاتفاق ، وأحكام وشروط اتاحته بما فى ذلك المصروفات وتكاليف التمويل المناسبة ، وفقا للأعراف المصرفية والتى يتفق عليها بين البنك المركزى المصرى ومؤسسة قروض التنمية ، وكذلك الاجراءات الواجب اتباعها لترسية العطاءات ، ستحكمها نصوص اتفاقات تبرم بين مستلمى القروض ومؤسسة قروض التنمية ، وتخضع للقوانين واللوائح المطبقة فى جمهورية ألمانيا الاتحادية ، بدون اضافة أى تكاليف مالية أخرى على عاتق مستلم القروض تجاوز تكاليف التمويل المشار اليها بعاليه •

٢ ـ تضمن حكومة جمهورية مصر العربيـة ـ طالمـا أنها ليست الطرف المقترض ـ لمؤسسة قروض التنمية سداد كل المدفوعات الناجمة عن التزامات المقترضين بالمـارك الألمـانى على أساس الاتفاقيات التى تبرم طبقـا للفقرة (١) أعـلاه .

(مادة ٣)

سوف لا تتحمل مؤسسة قروض التنمية بأية ضرائب أو أعباء عامة أخرى تفرض فى جمهورية مصر العربيه وتتعلق بابرام وتنفيذ الاتفاقيات المشـار اليها فى المـادة الثانية من هذا الاتفاق .

(مادة ٤)

تمنح حكومة جمهورية مصر العربيـة المسافرين والموردين حرية اختيـار مؤسسات النقل البرى والبحرى والجوى لنقل الأشخاص والبضائع فيما يتعلق بتنفيذ هذه القروض وتمتنع عن اتخاذ أية اجراءات من شأنها أن تستبعد أو تعوق الاشتراك العادل والمتكافىء لمؤسسات النقل التى يوجد مركز عملها فى ألمـانيا الاتحادية تطبيقا لهذه الاتفاقية كما تمنح التصاريح الضرورية لمشاركة مؤسسات النقل هـذه ويتم النقـل البحرى على سفن خطوط النقـل البحرى المنتظمـة التابعة لجمهورية ألمـانيا الاتحادية ولجمهورية مصر العربيـة بموجب اتفاقيـة ١٩٧٣/١/٢٥ المبرمة بين تلك الخطوط .

(مادة ٥)

تعطى حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحـادية أهمية خاصـة للامكانيـات الاقتصادية لولاية برلين فيما يخص التوريدات والخدمات الناجمة عن منح هذه القروض .

(مادة ٦)

باستثناء أحكام المـادة (٤) المتعلقة بالنقل الجوى تسرى هذه الاتفاقية ايضا على ولاية برلين الا اذا أصدرت حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحادية اعلانا مخالفا لذلك الى حكومة جمهورية مصر العربية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ نفاذ هـذه الاتفاقيـة •

(مادة ٧)

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ اعتبارا من اليوم الذى تبلغ فيه حكومة جمهورية مصر العربية حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحادية بأن المتطلبات الدستورية الضرورية لنفاذ هذه الاتفاقية قد تحققت من قبل جمهورية مصر العربية •

حررت فى القاهرة فى ٢٤ أبريل ١٩٨٦ من نسختين أصليتين كل منهما باللغات العربيـة والألمـانية والانجليزية وتكون النصوص الثلاثة معتمـدة ، وفى حالة التباين فى تفسير النصين العربى والألمـانى يعتمد النص الانجليزى •

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

دكتور / كمال احمد الجنزورى

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التخطيط والتعـاون الدولى

عن

حكومة جمهورية المـانيا الاتحادية

دكتور / كورت موللر

سفير جمهورية ألمـانيا الاتحـادية

القاهرة فى ٢٤ أبريل ١٩٨٦

صاحب السعادة دكتور / كمال أحمد الجنزورى

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير
التخطيط والتعاون الدولى

بالاشارة الى المـادة ٢ فقرة (١) من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومتينا حول التعاون المـالى ، يشرفنى أن أؤكد لكم ما يلى :

« ان شروط القروض الواردة فى المـادة المذكورة أعلاه ستطابق تلك الشروط التى تطبقها حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحادية منذ الأول من يناير ١٩٧٦ لدى منح قروض فى اطار التعاون المـالى مع البلدان الأكثر تضررا من رفع أسـعار المواد الخام وهـذه الشروط تنص على فائدة قدرها ٧٥ر٠ بالمـائة ولمدة ٥٠ عاما بما فى ذلك عشر سنوات سماح ، وتتضمن المصاريف المناسبة وغيرها من تكاليف التمويل وفقا للعرف المصرفى المعمول به والمتفق عليه بين البنك المركزى المصرى ومؤسسة قروض التنمية ٠

وأكون شـاكرا يا صاحب السـعادة أن تؤكدوا لى موافقـة حكومتكم على الشروط الواردة بعاليه » ٠

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات احترامى ،،

دكتور كورت موللر
سفير جمهورية ألمـانيا
الاتحادية

القاهرة فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٨٦

صاحب السعادة دكتور / كورت موللر

سفير جمهورية ألمـانيا الاتحادية

يشرفنى أن أؤكد لكم استلامى لرسالتكم بتاريخ اليوم والتى تقرأ كما يلى:

بالاشارة الى المـادة ٢ فقرة (١) من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومتينا حول التعاون المـالى ، يشرفنى أن أؤكد لكم ما يلى :

« ان شروط القرض الواردة فى المـادة المذكورة أعلاه ستطابق تلك الشروط التى تطبقها حكومة جمهورية ألمـانيا الاتحادية منذ الأول من يناير ١٩٧٦ لدى منح قروض فى اطار التعاون المـالى مع البلدان الأكثر تضررا من رفع أسـعار المواد الخام ، وهذه الشروط تنص على فائدة قدرها ٧٥ر٠ بالمـائة ولمدة ٥٠ عاما بما فى ذلك عشر سنوات سماح ، وتتضمن المصاريف المناسبة وغيرها من تكاليف التمويل وفقـا للعرف المصرفى المعمول به والمتفق عليه بين البنك المركزى المصرى ومؤسسة قروض التنمية .

وأكون شاكرا يا صاحب السعادة ان تؤكدوا لى موافقـة حكومتكم على الشروط الواردة بعاليه » .

ويشرفنى أن أبلغكم موافقة حكومة جمهورية مصر العربيـة على الشروط الواردة بعاليه .

وتفضلوا يا صاحب السـعادة بقبول أسمى آيات احترامى ،،،

دكتور / كمال أحمد الجنزورى

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير

التخطيط والتعـاون الدولى

القاهرة فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٨٦

صاحب السعادة دكتور / كورت موللر

صفير جمهورية ألمـانيا الاتحادية

يشرفنى أن أؤكد لكم استلامى لرسالتكم بتاريخ اليوم والتى تقرأ كما يلى :

بالاشارة الى المـادة ١ فقرة (١) من الاتفاقية الموقعة **اليوم** بين حكومتينا حول التعاون المـالى يشرفنى أن **أقترح عليكم ما يلى :**

« لاستكمال تمويل المشروع الوارد تحت البنـد أ من الفقرة (١) **فى** اطار **ترتيبات** تمويل مختلط يتم بشكل مبدئى **تخصيص تسهيلات ائتمانية مضمونة بقيمة اجمالية** تصـل الى ١٠ مليون مارك ألمـانى ، شريطة أن يتمشى ذلك مع لوائح مؤسسة قروض التنمية ومؤسسـة « هيرمس » وكذلك وفقا للقواعد الاجرائية المذكورة فى الفقرة (٢ ـ ٢ ـ ١) من محضر المفاوضـات المؤرخ **فى** ٢٤ أبريل سنة ١٩٨٦

وتخضع هـذه التسهيلات الائتمانية للشروط التالية :

الاسـتحقاق : ٥ الى ١٠ أعوام تبعا للمعايير المحـددة من قبل منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية والمتعلقة بائتمانات التصـدير •

بدء السـداد : ستة أشهر من التوريد (منتصف فترة التوريد) أو ستة أشهر **بعد أن يكون** المشروع جاهزا للتشغيل •

سعر الفائدة : يتواءم سعر الفائدة مع أسـعار السوق السائدة فى جمهورية ألمـانيا الاتحادية وقت السـحب ، على أن لا يتجـاوز ١١٪ **سـنويا** •

المصاريف المناسبة والتكاليف الأخرى للتمويل : وفقا للعرف المصرفى المعمول به والمتفق عليه بين البنك المركزى ومؤسسة قروض التنمية .

وأرجو يا صاحب السعادة أن تؤكدوا لى موافقة حكومتكم على الاقتراح الوارد أعـلاه » .

أتشرف أن أبلغكم موافقة حكومة جمهورية مصر العربية على هذا الاقتراح .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات احترامى ،،،

دكتور / كمال أحمد الجنزورى

نائب رئيس مجلس الوزراء

ووزير التخطيط والتعاون الدولى

القاهرة فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٨٦

صاحب السعادة دكتور / كمال احمد الجنزورى

نائب رئيس مجلس الوزراء

ووزير التخطيط والتعاون الدولى

بالاشارة الى المـادة ١ فقرة (١) من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومتينا حول التعاون المـالى يشرفنى أن أقترح عليكم ما يلى :

« لاستكمال تمويل المشروع الوارد تحت البنـد أ من الفقرة (١) فى اطار ترتيبات تمويل مختلط يتم بشكل مبدئى تخصيص تسهيلات ائتمانية مضمونة بقيمة اجمالية تصـل الى ١٠ مليون مارك ألمـانى ، شريطة أن يتمشى ذلك مع لوائح مؤسسة قروض التنمية ومؤسسـة « هيرمس » وكذلك وفقا للقواعد الاجرائية المذكورة فى الفقرة (٢ ـ ٢ ـ ١) من محضر المفاوضـات المؤرخ فى ٢٤ أبريل سنة ١٩٨٦

وتخضع هـذه التسهيلات الائتمانية للشروط التالية :

الاسـتحقاق : ٥ الى ١٠ أعوام تبعا للمعايير المحـددة من قبل منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية والمتعلقة بائتمانات التصـدير .

بدء السـداد : ستة أشهر من التوريد (منتصف فترة التوريد) أو ستة أشهر بعد أن يكون المشروع جاهزا للتشغيل .

سعر الفائدة : يتواءم سعر الفائدة مع أسـعار السوق السائدة فى جمهورية ألمـانيا الاتحادية وقت السـحب ، على أن لا يتجـاوز ١١٪ سـنويا .

المصاريف المناسبة والتكاليف الأخرى للتمويل : وفقا للعرف المصرفى المعمول به والمتفق عليه بين البنك المركزى المصرى ومؤسسة قروض التنمية .

أرجو يا صاحب السعادة أن تؤكدوا لى موافقة حكومتكم على الاقتراح الوارد أعــلاه » .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات احترامى ،،،

دكتور كورت موللر

سفير جمهورية ألمــانيا الاتحادية

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/رئيس الجمهورية رقم ٤١٨ لسنة ١٩٨٦ الصادر بتاريخ ٤/١٠/١٩٨٦ بشأن الموافقة على اتفاق التعاون المــالى والخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ٢٤/٤/١٩٨٦ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية المانيا الاتحادية ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١/١٢/١٩٨٦ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ٤/١٢/١٩٨٦ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعاون المــالى والخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ٢٤/٤/١٩٨٦ بين حكومتى جمهورية مصر العربيــة وجمهورية المــانيا الاتحادية ، ويعمل به اعتبارا من ٢٩/١٢/١٩٨٦ .

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد